

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٩٣٦ لسنة ٢٠٠٨

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ المعدل :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ المعدل :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة دمنهور الابتدائية المؤرخ ٢٠٠٨/٩/١٣ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

**قرر :**

(المادة الأولى)

تعقد جلسات جنح مستأنف المحمودية بقىر محكمة المحمودية الجزئية ،  
الكافن بحى الزهور بمدينة المحمودية - محافظة البحيرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء

الموافق ٢٠٠٨/١٠/٧

صدر في ٢٠٠٨/٩/١٦

**وزير العدل**

**المستشار / ممدوح هرعي**